جامعـة بنغـازي الحـديثة

ميثاق الأخلاق

قـرار مجلـس الجـامعة رقـم (28) لـسنة 2023م
بشأن ميثاق الأخلاق بجامعة بنغازي الحديثة

مجلس جامعة بنغازي الحديثة:

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري، المؤرخ في 2011/08/03م.
- القانون رقم (18 لسنة 2010م)، بشأن التعليم.
- القرار رقم (501 لسنة 2010م)، بشأن لائحة تنظيم التعليم العالي.
- رخصة شركة بنغازي الحديثة للخدمات التعليمية والتدريب (ش.م.م رقم 9114)، الصادرة بتاريخ 2017/7/11م.
- محضر تأسيس شركة بنغازي الحديثة للخدمات التعليمية والتدريب (مايو)2017م.
- النظام الأساسي لشركة بنغازي الحديثة للخدمات التعليمية والتدريب 2017م.
- محضر اجتماع الجمعية العمومية والتأسيسية لشركة بنغازي الحديثة للخدمات التعليمية والتدريب رقم (1 لسنة 2017م).
- قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (32 لسنة 2022م)، بشأن تسمية رئيس الجامعة.
- قرار رئيس الجامعة رقم (لسنة 2023م)، بشأن تشكيل لجنة لإعداد ميثاق الأخلاق للجامعة.

قـــــــــــــــــرر

أولا: التعريفات

يقصد بالعبارات التالية – حيثما وجدت – المعاني والألفاظ المقابلة لها، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

- **الميثـاق**: مـا تعاهـد عليـه العـاملون فـي جامعـة بنغـازي الحديثـة علـى المبـادئ والمعاييـر الأخلاقيـة والواجبـات المتفـق عليهـا، التـي تحكـم ممارسـات العمـل بالجامعـة، بهـدف الارتقـاء بالمنظومـة الأخلاقية داخـل الجامعـة، وترسـيخ روح الانتماء والولاء للجامعـة والوطـن، ويُحتكم إليه عند حدوث مخالفات أو تجاوزات.
- **أخلاقيات المهنة:** مجموعة من الأنظمة والقواعد التي تحكم سلوكيات مجتمع الجامعة، وتحدد طريقة تصرف كل فرد تجاه الآخر ضمن المجال الواسع للأخلاقيات العلمية والمهنية، وتقوم على تقييم البُعد الأخلاقي للأنشطة، مع الاهتمام بالأنظمة والسلوكيات الأخلاقية، بما يضمن الإلتزام بالمهنة وعدم الإخلال بأعرافها.

- **الأستاذ الجامعي:** كل من يشارك فى العملية التعليمية من أعضاء هيئة التدريس ومساعديهم، الباحثين، المحاضرين، والمعيدين، ومن في حكمهم.
- **الطلبة:** جميع الطلاب والطالبات المسجلين في الجامعة و يتلقون تعليما في الجامعة.
- **العاملون:** الأشخاص الذين يعملون ويؤدون نشاطا داخل الجامعة، ويتقاضون مقابله أجرا ماديا أو معنويا، نظير خدماتهم المهنية.
- **المجتمع:** مجتمع الجامعة، الذي يشمل أعضاء هيئة التدريس والطلاب والعاملين، وكذلك الأفراد خارج نطاق الجامعة.

ثانيا: أهداف الميثاق

تتمثل أهداف ميثاق الأخلاق بالجامعة فيما يلي:

1. وضع معايير أخلاقية مهنية متفق عليها لضبط السلوكيات، تحكم الممارسات ويُحتكم إليها عند حدوث المخالفلت أو التجاوزات.
2. تعزيز دور الأستاذ الجامعى في العملية التعليمية.
3. تعزيز التعاون بين الأستاذ الجامعي وبين زملائه، والبيئة المحيطة به، وطلابه، والعاملين معه.
4. تعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة، وتطبيق معايير الجودة والاعتماد الأكاديمي .
5. تشجيع أفراد مجتمع الجامعة على المشاركة الفعالة في كل ما يهم الجامعة، من الناحيتين الأكاديمية والإدارية .
6. أن يكون دليلاً للسلوك المهنى لأعضاء هيئة التدريس والعاملين، وعهداً يقطعونه على أنفسهم للالتزام به نصاً وروحاً وتوجهاً وسلوكا.
7. توضيح الإلتزامات المهنية أمام زملاء المهنة الواحدة في الإدارة والتدريس، البحث العلمي، الطلبة، الجامعة، والمجتمع بأكمله.
8. إخضاع جميع أنشطة الجامعة لمتطلبات الأخلاق القويمة والقواعد المهنية والفكرية التي تحددها الهوية المهنية لها.

ثالثا: المبادئ الأخلاقية

تتمثل أهم المبادئ التي يقوم عليها هذا الميثاق في الآتي:

1. **الحرية الأكاديمية:** القيام بنشاط التعليم والبحث العلمي في الجامعة في مناخ تسود فيه الحرية الأكاديمية التي تحقق التعبير عن الآراء دون رقابة أو إكراه، وبما يضمن احترام الغير والتحلي بالضمير المهني.
2. **العدل:** العدل في العلاقة مع الآخرين، وفي اتخاذ القرارات والإجراءات بصورة متوازنة وعادلة ومنضبطة.
3. **الأمانة:** أداء جميع المهام والمسؤوليات التعليمية والبحثية، لخلق بيئة تساعد على تعميق الشعور بالإرتياح والاطمئنان فيما بين أعضاء هيئة التدريس، والطلبة، والعاملين في منظومة العمل الجامعي، من خلال الالتزام بالمعايير الموضوعية.
4. **الإنتماء والولاء:** الإخلاص في العمل للجامعة ولرسالتها ورؤيتها، والعمل على تحقيق أهدافها الاستراتيجية، وتطبيق الأنظمة كافة، مع الاعتزاز والفخر بالعمل بالجامعة والتفاعل الإيجابي مع العاملين فيها .
5. **المساواة وعدم التمييز:** التعامل بطريقة واحدة مع جميع أعضاء هيئة التدريس والطلبة والعاملين في الجامعة، بغض النظر عن الجنس أو المركز الاجتماعي أو الدين أو العرق أو الإعاقة.
6. **الثقة بين الأفراد:** إيجاد بيئة صحية خالية من أساليب الضغط أو التهديد أو الاستغلال الوظيفي أو المهني.
7. **احترام السرية والخصوصية:** احترام بيئة العمل في الجامعة، وعدم التنصت أو نقل أو إذاعة أي من الأسرار والمعلومات التى تم التوصل إليها عن الجامعة أو من يعمل فيها أو معها، مع احترام حريات الآخرين، وسرية المعلومات وعدم استخدامها أو تبادلها، إلا في الحالات التي يتطلب فيها الوعي والضمير وأمن وسلامة الجامعة الإبلاغ عن أية مخالفات قد تلحق ضرر بالعملية التعليمية والمصلحة العامة. وأن يتم ذلك عن طريق القنوات الرسمية بالجامعة.
8. **النزاهة والحياد:** النزاهة والحياد مفهومان مهمان للشفافية والتركيز على الأهداف المعتمدة في كل عمل في الجامعة، مثل المحاضرات، الاختبارات، التقويم، البحوث، والدراسات الاستشارات... وهي صفة جوهرية لمجتمع الجامعة، يتمكن من خلالها أن يكون مثاليا في تطبيق القيم الدينية وتقاليد وأعراف المجتمع. ويتطلب ذلك احترام القوانين واللوائح المنظمة للعمل بالجامعة.
9. **التكامل المهني:** أن يسعى الجميع إلى إنجاز كل ما هو مفيد وصالح، وفيه تدعيم لرسالة الجامعة وأهدافها، واحترام استقلالية الآخرين والدفع بالبحث العلمي، بما يحقق تنسيق جهود الأفراد في الجامعة ليكمل بعضهن جهود بعض.

رابعا: الواجبات والمسؤوليات

1. أخلاقيات مهنة التدريس الجامعي:

يُعد الأستاذ قدوة لطلابه، فهو يبعث برسائل أخلاقية مؤثرة في كل ما يقوله داخل القسم أو الكلية أو قاعات الدراسة والمعامل، وهو المسؤول مهنيا وأخلاقيا عن النمو الأخلاقي السوي للطالب؛ وترسيخ القيم السليمة والأخلاق الحميدة لديه، وبخاصة فيما يتعلق بقيمة الوقت واحترامه، اتباع المنهج العلمي في كل مناحي الحياة، الحوار البناء، إتقان العمل، وقبول الآخر.

وتتمثل أخلاقيات مهنة التدريس الجامعي في علاقة عضو هيئة التدريس بالمجتمع، الجامعة، الزملاء، الطلاب، والبحث العلمي، وذلك على النحو التالي:

أ. علاقة عضو هيئة التدريس بالمجتمع:

تتضمن بنود ميثاق الأخلاق فيما يتعلق بعلاقة عضو هيئة التدريس بالمجتمع، ما يلي:

- التقيد بالقيم والأعراف الأخلاقية التي تسود المجتمع، وأهمها احترام مشاعر جميع الأفراد.
- عدم اقتصار العملية التعليمية على القاعات الدراسية والمعامل، والعمل على نشر الثقافة العلمية لكل أفراد المجتمع، عن طريق تبسيط العلوم، وإيجاد صلة دائمة ومستمرة مع خريجي الكليات، وتشجيع الآليات التي تحقق ذلك كروابط خريجي التخصصات المختلفة بالجامعة، أي تقديم المعرفة التي تحقق إصلاح النظام المجتمعي، والعمل على تطويره وتحسينه.
- الاهتمام بقضايا البيئة من الزوايا كافة.
- التأكيد على أن حرية التعبير مسؤولية لا تتعارض مع غايات الجامعة ورسالتها وأهدافها.
- المحافظة على المكانة والتوقير اللذين يشعر بهما المجتمع تجاه أعضاء هيئة التدريس بالتزام السلوك القويم من حيث الشكل والموضوع.
- تقديم الخبرة والمشورة لمؤسسات الدولة كافة، من أجل حل المشاكل التي تواجهها بالأسلوب العلمي الصحيح.
- عدم تفضيل المصلحة الشخصية على المصلحة العامة للمجتمع.
- تشجيع العمل التطوعي وتكوين جماعات طلابية لخدمة البيئة والمجتمع.

ب. علاقة عضو هيئة التدريس بالجامعة:

تتمثل أهم بنود ميثاق الأخلاق فيما يتعلق بعلاقة عضو هيئة التدريس بالجامعة، فيما يلي:

- العمل على تحقيق رؤية الجامعة ورسالتها وأهدافها.
- عدم استخدام المنصب الأكاديمي أو الإداري لنيل مكاسب شخصية غير مستحقة أو مزايا غير عادلة، تتنافى مع مكانته بالجامعة.
- المشاركة في عضوية اللجان التي تشكلها الجامعة والكليات والأقسام متى طلب منه ذلك.
- مشاركة الجامعة فيما تقدمه من أنشطة اجتماعية وثقافية وفكرية ورياضية وجمعيات علمية.
- الحرص على حضور المناسبات المختلفة التي تقيمها الجامعة.
- الإلتزام بحضور اجتماعات مجلس القسم وما ينتج عنه من قرارات.
- عدم مزاولة أي عمل خارج الجامعة يتعارض مع مسؤوليات وواجبات عضو هيئة التدريس بالجامعة.
- يمكن للأستاذ الجامعي تقديم استشارات خارجية، شريطة ألا تؤثر في الواجبات والأداء الأكاديمي، بعد اتباع الإجراءات النظامية المعمول بها في الجامعة.
- الالتزام بعدم تمثيل الجامعة والتحدث باسمها رسميا في المحافل والمنتديات، إلا إذا كان مخولا بذلك .
- الحفاظ على أموال وممتلكات الجامعة فيما يستخدمه من معدات وتجهيزات ومواد خام.
- عدم طلب شراء معدات أو أجهزة أو خدمات من أي مصدر تربطه به أو بأحد من زملائه أية علاقة، سواء أكانت أسرية أو شخصية، إلا إذا شكلت لجنة لهذا الغرض ووافقت بأغلبية الأعضاء على الشراء، بما يتفق مع المواصفات المطلوبة وفقا لشروط المناقصات المعمول بها في مثل هذه الحالات.
- عدم توظيف أحد أفراد العائلة موظفا أو استشاريا في أي مشروع تشرف الجامعة على إدارة تمويله، إلا بموافقة لجنة مختصة بذلك.
- الإفصاح بصورة علنية عن أن ما يتبناه من آراء خصوصا في قنوات الإعلام الجديد (فيس بوك، تويتر، يوتيوب)، إنما تعبر عن شخصه، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الجامعة.

- عدم توجيه النقد أو اللوم في وسائل الإعلام المختلفة للجامعة، والرجوع للجهات الرسمية في الجامعة في حالة وجود ذلك.
- ترسيخ قيم المحبة والاحترام الصادق بين أفراد المجتمع الجامعي كافة.
- التزام عضو هيئة التدريس أخلاقيا بالقيام بمسؤولياته وأداء واجباته نحو تفعيل كل ما جاء بميثاق الأخلاق، وإذا صدر عنه أية مخالفة لبنود الميثاق داخل أو خارج الحرم الجامعي، فإنه يعرض نفسه للمساءلة وما يترتب عنها من عقوبة، حسبما تقرره اللوائح.

ج. علاقة عضو هيئة التدريس بالزملاء:

تتمثل علاقة عضو هيئة التدريس بالزملاء، وفقا لبنود هذا الميثاق فيما يلي:

- التحلي بالسلوكيات الأخلاقية الرفيعة في التعامل مع الإدارة والزملاء والطلبة، وجميع منتسبي الجامعة .
- التقيد بتنفيذ توجيهات الإدارة وتعليماتها.
- التعاون وتقديم النصح والمشورة في إطارها العملي والمؤسسي .
- احترام حق الزملاء في التعبير والحرية الأكاديمية التي يكفلها نظام التعليم العالي .
- التحلي بروح الإنصاف والموضوعية عند التحكيم أو التقييم الاستشاري أو المناقشة العلنية لأعمال الزملاء.
- احترام سرية المعلومات الشخصية لأعضاء هيئة التدريس الذين يتقدمون بإنتاجهم العلمي للجامعة .
- تسوية أي خلاف قد ينشأ بين أحد أعضاء هيئة التدريس وبين أحد زملائه، فيما له علاقة بالمهنة بالطرق الودية داخل القسم أوالكلية أو الجامعة، لفض الخلاف قبل اللجوء إلى جهات أعلى داخل الجامعة أو خارجها.
- تجنب منافسة أي زميل بطريقة غير لائقة في أي عمل متعلق بمهنة التدريس.
- تجنب التقليل من قدرات الزملاء، وإذا كان هناك ما يستدعي ذلك مهنيا، فيكون بالطريقة المهنية المتعارف عليها.
- ممارسة آداب الحوار والمناقشة بين الزملاء، بما لا يؤدي إلى أي نوع من الصراع الفكري بينهم.
- تجنب الشكاوى الكيدية في حق الزملاء.
- الإيمان بروح العمل الجماعي والفريق الواحد.

د. علاقة عضو هيئة التدريس بالطلاب:

تتضمن بنود ميثاق الأخلاق فيما يتعلق بعلاقة عضو هيئة التدريس بالطلاب، ما يلي:

- الارتقاء بمستوى أداء عضو هيئة التدريس في ممارسة عملية التدريس والتقييم والإشراف على الطلاب.
- احترام الحرية الشخصية للطلاب - طالما لا تتعارض مع قيم المجتمع - ، وعدم تسفيه أفكارهم وآرائهم، بل العمل على تنميتها والارتقاء بها وتشجيعهم على الحوار والنقاش.
- إمداد الطلاب بخبرات عضو هيئة التدريس وعلمه عند إعدادهم للمشاريع والبحوث والدراسات، وتخصيص وقت كاف لمساعدتهم لبناء مستقبلهم.
- الالتزام بالموضوعية عند تقييم الطلاب وعدم المجاملة تحت أي ظرف من الظروف، وعدم الاضطهاد لأي سبب كان.
- بث روح التعاون بين الطلاب وحثهم على العمل الجماعي بدلا من النزعة الفردية في الأداء.
- تشجيع الطلاب على التعلم المستمر، والتخطيط للزيارات الميدانية والحرص على المشاهدات العلمية للمقرر، كلما أمكن ذلك .
- حث الطلاب على الأمانة العلمية، وفي حال الإخلال بها سواء في الامتحان أو في إعداد البحوث، تطبق عليهم القوانين الجزائية المعمول بها في الجامعة.
- مساعدة الطلاب على تنمية معلوماتهم ومهاراتهم واتجاهاتهم الإجابية نحو الدين والوطن والعلم والمجتمع.
- تشجيع الطلاب على المشاركة الفعلية، واحترام حقهم في التعبير عن وجهات نظرهم الشخصية دون الإخلال بقواعد الآداب والأخلاق، وتوفير مناخ علمي مبني على الثقة والاحترام المتبادل ، ومعاملتهم بعدالة تامة مع تجنب إهانتهم أو الحط من قدرهم.
- مراعاة الفروق الفردية، والوعي بطبيعة الطلاب وخصائصهم النمائية المختلفة.
- السماح للطلاب بمراجعة أوراق الإجابة الخاصة بهم في كل الأحوال، وفقا للوائح والقواعد المعمول بها في الجامعة.
- التدقيق في شكاوى الطلاب، ومراجعة النتائج عند وجود أي تظلم، وعدم الاشتراك في أي عمليات تقييم عند تعارض المصالح.
- الإعتراف بقدرات الطلاب وتنمية قدراتهم في التفكير، وتشجيعهم على الإبداع والابتكار واحترام آراءهم.

هـ. علاقة عضو هيئة التدريس بالبحث العلمي:

وفقا لبنود ميثاق الأخلاق، تتمثل علاقة عضو هيئة التدريس بالبحث العلمي في الآتي:

- الالتزام بالموضوعية والتجرد التام من الاعتبارات الشخصية عند إجراء البحوث أو المشاركة فيها أو تحكيمها.
- الاعتقاد الراسخ بأن البحث العلمي هو الذي يرفع من مستوى التعليم بالجامعة، وأن النشر في المجلات العلمية المحلية والعربية والعالمية المحكمة، يرتقي بعضو هيئة التدريس ومن ثم الجامعة، وأن يدعم ويشجع كل ما من شأنه تعزيز البحث العلمي وضمان حريته في الجامعة ومراكزها العلمية .
- ضرورة مراعاة الأصالة والابتكار عند إجراء البحث العلمي .
- مراعاة الالتزام بالأمانة العلمية وعدم مخالفة القواعد واللوائح الراسخة في هذا المجال، فيما يتعلق بالتوثيق الصحيح وغيره من أصول البحث العلمي.
- مراعاة أن يكون البحث العلمي ذو قيمة لها مردود تطبيقي وعملي إيجابي على المجتمع وقطاعاته المختلفة، وتوجيه بحوثه لما يفيد المعرفة والمجتمع كالتزام أخلاقي أساسي بحكم وظيفته.
- التأكيد على بيان جهد كل من اشترك مع الباحث في إعداد البحث طبقا للأعراف العلمية، وتحقيق المستويات والمعايير العالمية التي تدعم الثقة في الجامعة والبحث العلمي فيها .
- تشجيع الأبحاث العلمية الجماعية بين أعضاء هيئة التدريس، وبين الجامعة ومؤسسات بحثية أخرى محلية وعالمية، مع وجوب توضيح أدوار المشاركين بدقة تامة في البحوث المشتركة.

2. أخلاقيات الطالب:

عادة ما تهتم اللوائح الأساسية بتنظيم حقوق وواجبات الطالب بوصفه محور العملية التعليمية، إلا أنها لا تتطرق للنواحي الأخلاقية التي تمثل واجبات الطالب ومسؤولياته تجاه الجامعة والأستاذ والموظف والمجتمع، وهي قواعد استقرت عليها الأعراف والتقاليد الجامعية. وتكمن هذه القواعد في الضمير باعتباره دستورا غير مكتوب.

وتتمثل أخلاقيات الطالب الجامعي في علاقته بالجامعة، الزملاء، أعضاء هيئة التدريس والعاملين، والمجتمع، وذلك على النحو التالي:

أ. علاقة الطالب بالجامعة:

تتمثل علاقة الطالب بالجامعة، وفقا لبنود هذا الميثاق فيما يلي:

- السعي إلى التفوق العلمي باعتباره طريق التقدم والرقي، والاستفادة من الميزات التي توفرها الجامعة لطلابها.
- الاتصال بإدارات الجامعة والمرشدين للاستفادة من خبراتهم في مجال الدراسة.
- المحافظة على المظهر اللائق وإرتداء الملابس المناسبة لقدسية الحرم الجامعي، ونبذ جميع المظاهر التي لا تتوافق مع عادات وتقاليد المجتمع.
- إقامة الصلات والتعارف، والاشتراك في الحوار بإيجابية في الأنشطة التي تنظمها الجامعة، والبُعد عن السلبية.
- الإسهام في توفير المناخ المناسب لأداء الجامعة لرسالتها.
- الاستفادة من الخدمات التي تقدمها الجامعة بوازع أخلاقي، والمحافظة على منشآت ومرافق الجامعة والتعامل معها على أنها أمواله الخاصة، وعدم المساس بها، والحرص على أخذ الموافقة اللازمة قبل وضع أو لصق أية مطبوعات أو توزيع نشرات علمية بالجامعة، والنظر إلى هذه الحرية باعتبارها سلطة ومسؤولية في ذات الوقت، وأنها قيمة كبرى ينبغي عدم الإساءة إليها بالممارسات الخاطئة.
- تجنب استخدام الخدمات الحاسوبية والشبكية للجامعة فيما يتعارض مع اللوائح والقوانين والأعراف المعمول بها، مثل حيازة أو استخدام الأرقام السرية لمستخدمين آخرين دون أخذ موافقتهم، أو محاولة الوصول إلى ملفات ومعلومات غير مصرح له بالدخول عليها، أو محاولة تعطيل الشبكة أو النظام الحاسوبي للجامعة أو سوء استخدام البريد الإلكتروني، أو وسائل الاتصال الأخرى داخل الجامعة، أو الدخول للمواقع الخاصة.

ب. علاقة الطالب بالزملاء:

تتمثل بنود ميثاق الأخلاق فيما يتعلق بعلاقة الطالب بالزملاء، فيما يلي:

- الاهتمام بمعرفة اللوائح التي تنظم أسلوب الدراسة كلائحة الدراسة والامتحانات، ولوائح الجامعة، والنشرات العلمية.
- الاهتمام بمساعدة الطلاب الجدد وتوجيههم، ونقل خبرته إليهم، فيما يختص بتوجيههم وإرشادهم.
- العمل على كسب ثقة الزملاء، والمشاركة الإيجابية في اختيار عضوية الروابط والاتحادات الطلابية.
- الاهتمام بالطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة والأجانب، ومساعدتهم على الاندماج مع جموع الطلاب، وتشجيعهم على الاشتراك في الأنشطة الطلابية.

ج. علاقة الطالب بأعضاء هيئة التدريس والعاملين:

وفقا لميثاق الأخلاق، تتمثل علاقة الطالب بأعضاء هيئة التدريس والعاملين، فيما يلي:

- احترام أعضاء هيئة التدريس بالجامعة، وتكوين علاقات وطيدة بين الطالب وعضو هيئة التدريس، والالتزام بقيم الاحترام والمودة.
- الامتناع عن المساس بكرامة أعضاء هيئة التدريس أو أحد العاملين بالجامعة أو تجريحهم سواء في السر أو في العلن.
- الشجاعة في إبداء الرأي مع الالتزام بالموضوعية وأدب الحوار، والحفاظ على قيمة الحرية العلمية، واحترام الرأي الآخر.
- الاستعمال الصحيح لحق الشكوى والتظلم دون كيد أو تعسف، والترفع عن تقديم الشكاوى.
- الإلتزام بالقواعد والتعليمات التي يضعها عضو هيئة التدريس أثناء تدريسه للمقرر الخاص به، والالتزام بأداء الواجبات والمهام المطلوبة منه.

د. علاقة الطالب بالمجتمع:

تتضمن بنود ميثاق الأخلاق فيما يتعلق بعلاقة الطالب بالمجتمع، ما يلي:

- الالتزام بقيم المجتمع ونظامه العام وآدابه ، ومراعاة آداب الحوار عند مخاطبة المجتمع من خلال أي وسيلة من وسائل الإعلام.
- الاشتراك في النشاطات الثقافية والاجتماعية والرياضية التي تنظمها الجامعة، وطرح القضايا التي تهم المجتمع (المرتبطة بالتخصص الذي يدرسه الطالب).
- السعي لاكتساب المعارف والعلوم والتعليم الذاتي، وزيادة الرصيد الثقافي من مصادر المعرفة بالجامعة وخارجها، والتردد على المكتبات العامة، وعدم الاقتصار على ما يلقى في قاعات الدروس أو على ما هو موجود في الكتب الدراسية، وخاصةً الجانب التطبيقي في المؤسسات، والاهتمام بالتدريب العملي وأدائه بجدية في مؤسسات المجتمع كافة.
- الالتزام بالسلوك القويم خارج الجامعة، واضعا في الاعتبار أن أي خطأ مهما كان نوعه يمس طالب الجامعة، ويسيء إلى الطلاب بصفة عامة.

3. أخلاقيات العاملين:

يمثل العاملون فريق عمل مهم ييسر الأداء الأكاديمي وكل العمل الإداري والفني بالجامعة، وينطبق عليهم أحكام قوانين العمل التي تنظم مفهوم الوظيفة بمستوياته المختلفة.

وتتمثل أخلاقيات العاملين في علاقتهم بالجامعة، الزملاء وأعضاء هيئة التدريس، والطالب، وذلك على النحو التالي:

أ. العاملون بالجامعة:

تتمثل علاقة العاملين بالجامعة، وفقا لبنود هذا الميثاق فيما يلي:

- النظر إلى الوظيفة بالجامعة على أنها تكليفٌ وليس تشريفا، من أجل إنجاز مهمة ساميه تعود بالنفع على المجتمع، وأن الوظيفة الإدارية بالجامعة تقوم أساسا على تقديم الخدمة.
- يتعين على موظف الجامعة أداء العمل المنوط به بدقة وأمانة مهما كثر هذا العمل، وأن يكون أداؤه لعمله بموضوعية وحياد.
- أن يلتزم الموظف بالمحافظة على معلومات ووثائق الجامعة، سواء أكانت تندرج بطبيعتها في نطاق عمله أو أؤتمن عليها بموجب تعليمات تقضي بذلك.
- ألا يجمع الموظف توقيعات على الشكاوى لأغراض غير مشروعة، أو يقدم شكاوى مجهولة أو كيدية يعلم عدم صحتها.
- أن يلتزم الموظف بالمحافظة على أموال الجامعة وممتلكاتها، سواء أكانت في عهدته أو ما يستعمله، وأن يحافظ عليها محافظته على أمواله الخاصة، فلا يسمح لأحد بالاستيلاء عليها، أو يسمح لنفسه بأن يستغلها لمصلحته الخاصة.
- أن يسعى العاملون إلى التزود بكل ما هو جديد لاكتساب مهارات الإدارة، وأن يسود الاقتناع بمبدأ ديمقراطية الإدارة من أجل تحقيق المصلحة العامة للجامعة.

ب. علاقة الموظف بالزملاء وأعضاء هيئة التدريس:

تتمثل بنود ميثاق الأخلاق فيما يتعلق بعلاقة الموظف بالزملاء وأعضاء هيئة التدريس، فيما يلي:

- المحافظة على القيم المتعلقة باحترام الأقدمية بين الأفراد، بما يسمح بنقل الخبرات من الأقدم إلى الأحدث، والالتزام بأدب الحوار عند الاختلاف في الرأي.
- تنمية العلاقات الاجتماعية مع الزملاء، وتأكيد روح الزمالة والبُعد عن التحيز والتعصب.

- الإيمان بأهمية التعاون وروح العمل الجماعي من أجل نجاح المؤسسة التي ينتمي إليها الجميع.

ج. علاقة الموظف بالطالب:

وفقا لميثاق الأخلاق، تتمثل علاقة الموظف بالطالب، فيما يلي:

- عدم الإساءة إلى سمعة الجامعة والعاملين بها، من خلال محاولة استغلال أو ابتزازالطلاب بأي شكل من الأشكال، والإلتزام بتأدية واجباتهم الوظيفية بلا أي مقابل منهم.
- رفض النسخ غير الشرعي للمواد التعليمية، والحفاظ على حقوق الملكية الفردية.

خامسا: آليات تفعيل العمل بالميثاق

1. الإجراءات:

- تُشكل لجنة دائمة، تكون مهمتها إعداد ميثاق الأخلاق للجامعة وتطويره.
- تزود الجامعة أعضاء هيئة التدريس والعاملين ومن في حكمهم، بنسخة من ميثاق الأخلاق ليتمكنوا من الرجوع إليه والاقتداء به.
- تُلزم الجامعة جميع الكليات والأقسام بالعمل بالميثاق، وفق الإجراءات التي تحفظ هيبته.
- تناقش اللجنة ما يرفع لها من كليات الجامعة أو من أعضاء هيئة التدريس من اقتراحات تخص تطوير العمل بالميثاق.
- تقوم اللجنة المعنية بإعداد هذا الميثاق بدراسته دوريا وتطويره، وإضافة أية تعديلات تتعلق بالقيم والأخلاقيات والمسؤوليات والواجبات لتتلاءم مع متطلبات المجتمع الجامعي، ووفقا لما ورد إليها من اقتراحات تخص تطوير العمل بالميثاق.
- إضافة صفحة خاصة للملف الأكاديمي لعضو هيئة التدريس الموجود بالقسم العلمي، وكذلك لملفات العاملين، تبين مدى التزامهم بالميثاق أو مخالفتهم له.

2. المخالفات التي تقع بشأن الميثاق:

يُعد هذا الميثاق بمنزلة عقد اجتماعي بين أركان العملية التعليمية بالجامعة كافة، ويُسهم في الارتقاء بمستوى الأداء بها وتحقيق رؤيتها ورسالتها، بما يعود بالفائدة على المجتمع بأكمله، وبالتالي فإن الخروج على هذا الميثاق يُعد عائقا ويؤثر في سمعة الجامعة والعاملين بها. وتتمثل آلية التعامل مع المخالفات التي تقع بشأن هذا الميثاق فيما يلي:

- تُشكل لجنة تحقيق وفقاً لأحكام ولوائح الجامعة، تكون مهمتها النظر فيما يصل إليها من شكاوى أو مخالفات قد تصدر عن أعضاء هيئة التدريس أوالعاملين أو الطلاب، أو من خلال اطلاعها على ملفات أخلاقيات المهنة بالكليات، و التوصية بما تراه مناسبا من إجراءات وعرضها على رئيس الجامعة أو من ينوب عنه لاتخاذ الإجراءات اللازمة.
- في حالة وقوع ضرر على أحد أعضاء هيئة التدريس أو الموظفين أو الطلاب، يرفع شكواه مباشرة إلى رئيس قسمه، مدعمة بالمستندات التي تثبت الضرر، وإحالتها من قبل رئيس القسم إلى عميد الكلية.
- ابلاغ عمداء الكليات ومديري الإدارات، رئيس الجامعة بكل ما يصلهم من رؤساء الأقسام وملاحظاتهم عن كل ما يقع من عضو هيئة التدريس أو الموظف أو الطالب، من إخلال بالواجبات المطلوبة أو أية مخالفات أخرى بشأن هذا الميثاق.

3. آلية العمل عند وقوع المخالفات أو التجاوزات:

من الضروري وجود إجراءات واضحة ومتدرجة لردع المخالف، تتناسب مع اعتبارات عدة، مثل طبيعة المخالفة وجسامتها، ومعدل تكرارها من نفس الشخص، والظروف والملابسات التي توضح تعمد المخالف أوعفويته. وتتمثل هذه الإجراءات فيما يلي:

1. إذا صدر من أحد أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الطلاب ما يعتقد أنه مخل بواجباته، تتولى لجنة التحقيق مباشرة التحقيق معه بتكليف من رئيس الجامعة، وتقدم تقريرها إلى رئيس الجامعة عن نتيجة التحقيق. ويحيل رئيس الجامعة المحال للتحقيق إلى لجنة التأديب إذا رأى موجبا لذلك.
2. لرئيس الجامعة أن يوجه تنبيها إلى عضو هيئة التدريس أو الموظف أو الطالب الذي يخل بواجباته،ويكون التنبيه شفويا أو كتابيا،ولرئيس الجامعة توجيه إنذار أو لوم للمخالف، وذلك بعد التحقيق معه وسماع أقواله و. ويكون قراره في ذلك مسببا ونهائيا.
3. لرئيس الجامعة أن يصدر قرارا بإيقاف أي من أعضاء هيئة التدريس أو العاملين عن العمل إذا اقتضت المصلحة ذلك. ولا يجوز أن تزيد مدة الإيقاف عن ثلاثة أشهر، إلا بقرار من لجنة التأديب. ويجوز تمديد مدة الإيقاف مدة أخرى وفقا لما تقتضيه ظروف التحقيق، بشرط ألا تزيد مدة الإيقاف في كل مرة عن سنة واحدة.
4. يقوم رئيس الجامعة بإبلاغ المحال إلى لجنة التأديب بالتُهم الموجهة إليه، وصورة من تقرير التحقيق، وذلك بخطاب مسجل قبل موعد الجلسة المحددة للتأديب بيومين على الأقل.

5. تنظر لجنة التأديب في المخالفة أو التجاوز المحال إليها وفق الآتي:

- يتولى سكرتارية اللجنة، موظف يختاره رئيس اللجنة.
- تعقد اللجنة اجتماعاتها بناءً على دعوة رئيس اللجنة، ويَبّلغ المخالف كتابة بخطاب مسجل بالحضورأمام اللجنة لسماع أقواله ودفاعه.
- تعقد اللجنة جلساتها بحضورالمخالف، فإذا لم يحضر جاز النظر في المخالفة أو التجاوز، وتتم إجراءات النظر فيها بسرية.
- للجنة الحق في أن تستمع لأقوال الشهود عند الاقتضاء.
- تتخذ قرارات اللجنة بالأغلبية، ولا تصح اجتماعاتها إلا إذا حضر جميع أعضائها. وترفع اللجنة قراراتها إلى رئيس الجامعة ضمن محضر مرفق به ملف المخالفة أو التجاوز خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ إحالة المخالف إليها للمصادقة عليه. وفي حال عدم مصادقة رئيس الجامعة على قرار اللجنة، يُعاد للجنة مرة أخرى، فإذا بقيت اللجنة على رأيها، يرفع الأمر إلى مجلس الجامعة لاتخاذ القرار النهائي.
- يقوم رئيس الجامعة بابلاغ المخالف بقرار اللجنة فور صدوره بكتاب مسجل.
- يجوز للمخالف الطعن في القرار بخطاب يرفعه إلى رئيس الجامعة في مدى يومين على الأكثر من إبلاغه بقرار اللجنة، وإلا أصبح القرار نهائيا. وفي حال وصول الطعن قبل إنتهاء المدة المحددة، يُعيد رئيس الجامعة المخالفة أو التجاوز إلى لجنة التأديب لإعادة النظر فيها، ويكون قرار مجلس الجامعة نهائيا.

6. تتمثل العقوبات التأديبية التي يجوز إيقاعها على المخالف في الإنذار أواللوم أو الفصل من الجامعة، أو التكليف بعمل آخر.

مجلس الجامعة

صدر في 2023.08.23 م